وزارة المالية

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

850

2019/03/06

من وزيـــر المـاليـــة
إلـى

الموضـــوع: حول حدث إنشاء الخصم من المورد على الأرباح الموزعة وسنة التصريح بها
المرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 29 أكتوبر 2018

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة حدث إنشاء الخصم من المورد في حال فوضت الجلسة العامة التي تقرر توزيع الأرباح لمجلس إدارة الشركة دفع الأرباح المذكورة عندما تسمح وضعية الخزينة بذلك، حيث طلبتم التأكيد على أنه في هذه الحالة يتم التصريح بالخصم من المورد خلال السنة التي تم خلالها دفع الأرباح الموزعة إلى المساهمين.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الخصم من المورد بعنوان الأرباح الموزعة يستوجب من قبل الشخص المكلف بدفع الأرباح سواء تم الدفع لحسابه أو لحساب الغير وبصرف النظر عن النظام الجبائي للمدين الفعلي بها. ويقصد بالدفع، الدفع نقدا أو أية عملية من شأنها وضع المبالغ على ذمة مستحقيها.

ويطبق الخصم من المورد المذكور على الأرباح الموزعة ابتداء من غرة جانفي 2015 المدفوعة لفائدة أشخاص طبيعيين مقيمين بتونس أو أشخاص غير مقيمين طبيعيين كانوا أو معنويين. مع العلم أن الخصم من المورد بعنوان توزيع الأرباح يبقى غير مستوجب على الأرباح الموزعة من الأموال الذاتية التي تتضمنها موازنة الشركة الموزعة في 31 ديسمبر 2013 والمضمنة بقائمة الإيضاحات حول القوائم المالية المودعة بعنوان سنة 2013.

هذا، وباعتبار أن الأرباح التي تقرر الجلسة العامة للشركة توزيعها خلال سنة ما تعتبر مكتسبة سنة قرار التوزيع، فيتعين على الشركاء التصريح بالأرباح الموزعة المذكورة خلال السنة الموالية لسنة إقرار الجلسة العامة توزيعها على مستحقيها، وذلك بصرف النظر عن تاريخ قبضها.

وتقبّلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

ع.ط
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eliaziri 1002 Tunis
الهاتف : 71 784 700 / 71 790 504
Tél
الفاكس : 71 790 550
Fax
موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn
Site web